



القرار 2723 (2024)

الذي اتخذته مجلس الأمن في جلسته 9539 المعقودة في 30 كانون الثاني/يناير 2024

إن مجلس الأمن،

إنه يرحب بتقرير الأمين العام المؤرخ 3 كانون الثاني/يناير 2024 بشأن مساعيهِ الحميدة (S/2024/13) وبقراره عن عملية الأمم المتحدة في قبرص (S/2024/12)، وإنه يعرب عن دعمه التام له فيما يبذله من مساعٍ حميدة، بما فيها مجموعة الأعمال القائمة، ليظل جاهزاً لمساعدة الجانبين،

وإنه يؤكد أن المسؤولية عن إيجاد حل تقع أولاً وقبل كل شيء على عاتق القبارصة أنفسهم، وإنه يؤكد من جديد الدور الرئيسي للأمم المتحدة في مساعدة الطرفين على التوصل، بصورة عاجلة، إلى تسوية شاملة ودائمة للنزاع في قبرص ولتقسيم الجزيرة،

وإنه يعرب عن تقديره لاستمرار الانخراط الشخصي للأمين العام وفريقه في الجهود المبذولة، وإنه يرحب بتعيين الأمين العام مبعوثاً شخصياً له تتولى بذل المساعي الحميدة نيابة عنه بغية قيادة العمل المتواصل بحثاً عن أرضية مشتركة تقضي إلى العودة للمفاوضات الرسمية،

وإنه يعرب عن دعمه الكامل للجهود الجارية التي يبذلها الأمين العام، وإنه يعيد تأكيد أهمية الانفتاح والمرونة والحلول التوفيقية في إيجاد أرضية مشتركة بهدف العودة إلى المفاوضات الرسمية، وإنه يحث الجانبين على تجديد جهودهما الرامية إلى التوصل لتسوية دائمة وشاملة وعادلة على أساس إقامة اتحاد ذي طائفتين ومنطقتين تسوده المساواة السياسية، وفقاً لما هو مبين في قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما فيها الفقرة 4 من قراره 716 (1991)،

وإنه يشير إلى ضرورة إحراز مزيد من التقدم نحو استئناف المفاوضات الرسمية، وإنه يشجع بشدة جميع الأطراف على اغتنام الفرصة التي هيأها الأمين العام بتعيينه مبعوثاً شخصياً له، وإنه يؤكد أن الواقع الراهن لا يمكن أن يظل على ما هو عليه وأن الحالة على الأرض ليست ثابتة وأن عدم التوصل إلى اتفاق يزيد التوترات السياسية ويعمّق القطيعة بين الطائفتين، مما يهدد بحدوث تغييرات على الأرض لا رجعة فيها ويجد من احتمالات التوصل إلى تسوية،



وإنّ يحث كلا الجانبين وجميع الأطراف المعنية على اتخاذ خطوات تؤدي إلى تهدئة التوترات في المنطقة العازلة وحولها، **وإنّ يؤكد** أهمية احترام سلامة وحرمة المنطقة العازلة والسلطة المنوطة بقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص داخل تلك المنطقة،

وإنّ يشير إلى بيانه الرئاسي (S/PRST/2021/13) وإلى جميع قراراته وبياناته الرئاسية ذات الصلة فيما يتعلق بفاروشا،

وإنّ يشير إلى قراره 1325 (2000) وإلى جميع القرارات ذات الصلة، وإنّ يسلم بأن مشاركة المرأة مشاركة كاملة ومتساوية ومؤثرة وتوليها أدواراً قيادية أمرٌ أساسي لبناء السلام في قبرص وسيهم في جعل أي تسوية يتوصل إليها في المستقبل تسويةً مستدامة، **وإنّ يرحب** بالجهود المبذولة للجمع بين طائفة أوسع من النساء الفاعلات من كلا الجانبين، **وإنّ يؤكد** أهمية التنفيذ الكامل لخطة العمل المشتركة بشأن سبل ضمان مشاركة المرأة في محادثات السلام مشاركة كاملة ومتساوية ومؤثرة، **وإنّ يشجع** الجانبين على ضمان تلبية احتياجات المرأة وآفاقها في أي تسوية مقبلة،

وإنّ يشير إلى قراره 2250 (2015) والقرارات ذات الصلة التي تسلم بالإسهام الهام والإيجابي الذي يقدمه الشباب في الجهود المبذولة من أجل صون وتعزيز السلام والأمن، وباعتباره من الجوانب الرئيسية في استدامة جهود حفظ السلام وبناء السلام وشموليتها ونجاحها، وإنّ يشجع كذلك على مشاركة الشباب مشاركة كاملة ومتساوية ومؤثرة في هذه العملية،

وإنّ يشير إلى الأهمية الحيوية للامتثال الكامل للقانون الدولي الواجب التطبيق في التعامل مع طالبي اللجوء واللاجئين،

وإنّ يشير إلى ما خلص إليه الأمين العام من أن التفاوت الاجتماعي - الاقتصادي بين الطائفتين القبرصيتين قد زاد اتساعاً، **وإنّ يسلم** بأن هذا الأمر يمكن أن يؤدي إلى مزيد من القطيعة في الجزيرة،

وإنّ يعرب عن القلق من استمرار تدهور حالة النظام العام في بيلا، **وإنّ يرحب** بالتنسيق الفعال الذي أبداه الجانبان بإنشاء ملحقة لغرفة الاتصال المشتركة في بيلا، **وإنّ يحث** الجانبين على مواصلة العمل مع قوة الأمم المتحدة في قبرص من أجل وضع تدابير فعالة للتصدي للأنشطة الإجرامية،

وإنّ يؤكد على أهمية تدابير بناء الثقة وتنفيذها في الوقت المناسب، **وإنّ يشجع بقوة** الجانبين على أن يستمرا في التفاعل مع بعضهما بعضاً في هذا الصدد، بما في ذلك للنظر في اتخاذ تدابير عسكرية جديدة لبناء الثقة،

وإنّ يحث الجانبين على تكثيف جهودهما لتشجيع الاتصالات بين الطائفتين والتبادل التجاري داخل الجزيرة والمصالحة والمشاركة النشطة من جانب المجتمع المدني، وخاصة النساء والشباب، **وإنّ يدرك** أن الاتصال والتواصل بانتظام وفعالية بين الجانبين يعزز آفاق التسوية ويخدم مصالح جميع القبارصة ويساعد على معالجة المسائل المطروحة على نطاق الجزيرة، ومن ضمنها المسائل المتعلقة بالصحة والجريمة وحماية البيئة والوضع الاقتصادي، والمسائل المتصلة بالآثار الضارة لتغير المناخ، والتحديات المرتبطة بالهجرة، **وإنّ يرحب** بالجهود المبذولة لتذليل العقبات التي تعترض التبادل التجاري داخل الجزيرة، **وإنّ يحث** الجانبين على تعزيز هذه الجهود،

وإن يلاحظ أن حكومة قبرص توافق على ضرورة الإبقاء على قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص إلى ما بعد 31 كانون الثاني/يناير 2024 بالنظر إلى الأوضاع السائدة في الجزيرة،

وإن يرحب بالتدابير المتخذة حتى الآن من أجل تعزيز قدرات البعثة في مجالي التنسيق والتواصل، وإن يلاحظ أهمية التخطيط للمرحلة الانتقالية فيما يتعلق بالتسوية وبما يتسق مع القرار 2594 (2021) وسائر القرارات ذات الصلة، وإن يؤكد ضرورة إجراء استعراضٍ منتظم لجميع عمليات حفظ السلام، بما فيها قوة الأمم المتحدة في قبرص، لضمان الكفاءة والفعالية،

وإن يعرب عن تقديره للدول الأعضاء التي تساهم بأفراد في قوة الأمم المتحدة في قبرص، وإن يلاحظ استمرار حكومة قبرص وحكومة اليونان في تقديم تبرعات لتمويل القوة،

وإن يلاحظ مع التقدير الجهود التي يبذلها كل من الأمين العام وممثله الخاص كولن ستيفارت،

1 - **يؤكد مجدداً** جميع قراراته ذات الصلة الصادرة بشأن قبرص، ولا سيما القرار 1251 (1999)، ويشير إلى أهمية التوصل إلى تسوية دائمة وشاملة وعادلة على أساس إقامة اتحاد ذي طائفتين ومنطقتين تسوده المساواة السياسية، وفقاً لما هو مبين في قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما فيها الفقرة 4 من قراره 716 (1991)؛

2 - **يؤيد تأييداً تاماً** تواصل الأمين العام المستمر مع الجانبين ويشجع على إجراء المزيد من جولات المحادثات غير الرسمية، **ويكرر تأكيد** أهمية أن يتعامل الجانبان وجميع المشاركين المعنيين مع هذه العملية بروح من الانفتاح والمرونة وتقبل الحلول التوفيقية وأن يُبدوا ما يلزم من إرادة سياسية والتزام للتفاوض بحرية على تسوية مقبولة للطرفين تحت رعاية الأمم المتحدة، **ويواصل حث** الجانبين على التفاعل مع الأمين العام وفريقه بصورة نشطة ودون مزيد من التأخير من أجل تحقيق هذه الغاية؛

3 - **يرحب** بتعيين الأمين العام مبعوثه الشخصية لكي تتولى بذل المساعي الحميدة نيابة عنه، **ويشجع** كذلك الجانبين على التواصل بصورة بناءة مع المبعوثة الشخصية للأمين العام بحثاً عن أرضية مشتركة تقضي إلى العودة للمفاوضات الرسمية من أجل التوصل إلى تسوية دائمة في قبرص؛

4 - **يشير** إلى حالة فاروشا على النحو المبين في القرارات ذات الصلة، بما فيها القراران 550 (1984) و 789 (1992)، وإلى بيانه الرئاسي (S/PRST/2021/13) الذي يدين فيه الإعلان الصادر في 20 تموز/يوليه 2021 عن الزعيم التركي وزعيم القبارصة الأتراك بشأن مواصلة إعادة فتح جزء من منطقة فاروشا المسيجة ويعرب عن أسفه العميق إزاء استمرار هذه الإجراءات الانفرادية التي تتعارض مع قراراته وبياناته السابقة بشأن فاروشا ويدعو إلى العدول فوراً عن هذا الإجراء وإلى إلغاء جميع الخطوات المتخذة بشأن فاروشا منذ تشرين الأول/أكتوبر 2020، **ويعرب عن بالغ الأسف** لاستمرار تجاهل هذه الدعوة إلى العدول الفوري عن ذلك الإجراء وتلك الخطوات، وينتبه إلى عواقب اتخاذ أي إجراءات أخرى تتعلق بفاروشا لا تتفق مع قراراته، **ويشدد** على أن أي إجراء انفرادي آخر يمكن أن يستدعي رداً من مجلس الأمن، **ويواصل التأكيد** على ضرورة تجنب أي إجراءات انفرادية يمكن أن تزيد من حدة التوترات في الجزيرة وأن تقوض احتمالات التوصل إلى تسوية سلمية؛

5 - **يشير** إلى بيانه الصحفي (SC/15391) المؤرخ 21 آب/أغسطس 2023 الذي يندد بالاعتداءات التي شُنت على حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة وبالأضرار التي لحقت بمركبات الأمم

المتحدة على أيدي أفراد قبارصة أترك في 18 آب/أغسطس 2023 بالقرب من بيل/بابل، ويرحب بتواصل الممثل الخاص للأمين العام مع جميع الأطراف بغية التوصل إلى تفاهم بشأن الترتيبات المتعلقة بهضبة بيل/بابل على النحو المبين في الفقرة 11 من تقرير الأمين العام (S/2024/12)، ويأسف لظهور مشاكل جديدة أدت إلى توقف جميع الأعمال، ويحث جميع الأطراف المعنية على العمل مع قوة الأمم المتحدة في قبرص بشكل بناء من أجل تنفيذ التفاهم المتعلق بهضبة بيل/بابل بوصفه تدبيراً مهماً من تدابير بناء الثقة؛

6 - **يعرب** عن قلقه إزاء استمرار التوترات في منطقة شرق البحر الأبيض المتوسط، ويشدد على أنه ينبغي تسوية المنازعات سلمياً وفقاً للقانون الدولي الواجب التطبيق، ويظل مقتنعاً بما سيتحقق للقبارصة جميعاً والمنطقة بوجه أعم من منافع هامة وعديدة، بما في ذلك المنافع الاقتصادية، نتيجة التوصل إلى تسوية شاملة ودائمة، ويكرر تأكيد دعوة الأمين العام السابقة إلى تجنب الخطوات التصعيدية، ويهيب كذلك بزعمي الطائفتين القبرصيتين وجميع الأطراف المعنية إلى الامتناع عن أي أعمال أو تصريحات قد تقوض عملية التسوية ويمكن أن تثير توترات في الجزيرة؛

7 - **يشير** إلى قراره 2674 (2023)، ويهيب بزعمي الطائفتين إلى القيام على وجه الاستعجال بما يلي:

(أ) إعادة تنشيط جهودهما الرامية إلى توفير الدعم والتوجيه العام للازمين لإزالة العراقيل السياسية التي تعوق أعمال اللجان التقنية وتمكينها من العمل بفعالية في إطار من التنسيق والتعاون بشأن المسائل التي تترتب عليها آثار تمتد على نطاق الجزيرة، على نحو يفضي إلى التغلب على الانسداد السياسي الحاصل في الآونة الأخيرة الذي يبطئ التقدم أو يعوقه، وذلك بطرق منها الاستخدام الفعال للخبرات المتاحة في اللجان التقنية المشتركة بين الطائفتين المعنية بالصحة والمسائل الجنائية وإدارة الأزمات والشؤون الإنسانية والمسائل الاقتصادية، وتمكينها من أن تعرض على نظريهما مقترحات ترمي إلى تعزيز التواصل بين الطائفتين وتحسين الحياة اليومية لجميع القبارصة، والنظر في المشورة المقدمة من بعثة المساعي الحميدة التابعة للأمين العام بشأن السبل الإضافية التي يمكن من خلالها تمكين اللجان التقنية وتحسين أدائها وحمايتها وإبقاؤها في معزل عن المناقشات السياسية الأوسع؛

(ب) كفاءة فعالية التنسيق والتعاون في المسائل الجنائية؛

(ج) تعزيز الجهود الرامية إلى الترويج للتربية على مبادئ السلام في جميع أنحاء الجزيرة، بسبل منها تنشيط اللجنة التقنية المعنية بالتعليم وتحويلها الصلاحيات اللازمة لتنفيذ التوصيات الواردة في تقريرها المشترك لعام 2017، ولا سيما المتعلقة منها بوضع السياسات، ولمعالجة معوقات السلام من خلال إجراء استعراض مشترك للمواد المدرسية، بما في ذلك الكتب المدرسية، على سبيل المساهمة في بناء الثقة بين الطائفتين، والتي لم يحرز أي تقدم بعد بشأنها، ومن خلال دعم مشاريع التثقيف بالسلام التي تهدف إلى زيادة التواصل والتعاون بين الطائفتين في قبرص وتيسير المشاركة المجدية للشباب في عملية السلام؛

(د) تحسين المناخ العام للتفاوض من أجل التوصل إلى تسوية، بوسائل من ضمنها إعداد الطائفتين للتسوية بواسطة رسائل موجهة إلى الجمهور عن الخطوات المقبلة، وبث رسائل أكثر اتصافاً بالطابع البناء والمنسق، بطرق منها تشجيع الاتصال والتعاون بين الطائفتين بشكل أكثر صراحة وتوفير الدعم المباشر للمبادرات الأهلية بين الشعبين، والامتناع عن الإجراءات أو التصريحات التي تنتقص من نجاح العملية أو يمكن أن تزيد من صعوبة تحقيقها؛

(هـ) زيادة دعمهما للمجتمع المدني والعمل على ضمان قيامه بدور مؤثر في جهود السلام، ولا سيما من خلال تعزيز مشاركة منظمات النساء والشباب في العملية، ودعم تنفيذ التوصيات المنبثقة عن تقييم الآثار الاجتماعية - الاقتصادية المراعي للاعتبارات الجنسانية لإزالة الحواجز القائمة وضمان أن يفيد أي اتفاق مستقبلي للسلام في قبرص الرجال والنساء بقدر أكبر من المساواة؛

8 - **يأسف** لاستمرار عدم مشاركة المرأة مشاركة كاملة ومتساوية ومؤثرة في عملية التسوية وكذلك عدم مشاركة الشباب فيها، ولكنه يرحب بخطة العمل المتعلقة بمشاركة المرأة مشاركة كاملة ومتساوية ومؤثرة في عملية التسوية من أجل دعم وتشجيع التفاعل مع المجتمع المدني، بما في ذلك مع المنظمات النسائية والنساء القياديات، وإدراج منظور جنساني في أي عملية مستقبلية للتسوية، و**يحث** زعمي الجانبين على أن يقدموا الدعم، على سبيل الأولوية، إلى اللجنة التقنية المعنية بالمساواة بين الجنسين لكي تعجل بتنفيذ جميع التوصيات الواردة في خطة العمل تنفيذًا شاملاً وفعالاً ولكي تستعرض تنفيذ الخطة كل ستة أشهر وتقدم توصيات حسب الاقتضاء، و**يشير** مرة أخرى إلى دعوة الأمين العام إلى كفالة ألا تقل نسبة النساء في تشكيلة أي وفود مقبلة عن 30 في المائة؛

9 - **يعرب عن أسفه الشديد** لعدم إحراز تقدم في إنشاء آلية فعالة للاتصالات العسكرية المباشرة بين الجانبين والأطراف المعنية ذات الصلة، و**يحث** الجانبين والأطراف المعنية ذات الصلة على التحلي بالمرونة وعلى الإسهام، مع الاستعانة بقوة الأمم المتحدة في قبرص كطرف ميسر، في وضع اقتراح مقبول على النحو المناسب بشأن إنشاء هذه الآلية وتفعيلها في الوقت المناسب؛

10 - **يحيي** بالجانبين إلى التقليل من الحواجز القائمة التي تعيق الاتصال بين الطائفتين، و**يشدد** على أهمية التواصل الفعال من أجل التخفيف من حدة المخاطر وبناء الثقة بين الطائفتين، و**يرحب** في هذا الصدد بمواصلة الحوار المنتظم بين الجانبين والأمم المتحدة، و**يحث** الجانبين على الاتفاق على تدابير إضافية لبناء الثقة يمكن أن تسهم في تهيئة بيئة مؤاتية للتوصل إلى تسوية، وعلى تنفيذ تلك التدابير، بما فيها تلك المتصلة بالشؤون العسكرية والتعاون الاقتصادي والتجارة، وبأساليب تشمل عمل اللجان التقنية، و**يرحب** باستمرار تدفق التجارة عبر الخط الأخضر ملاحظاً في الوقت نفسه أن مستويات التجارة لم تبلغ بعد أقصى ما هو متوقع منها، و**يشجع** على إحراز مزيد من التقدم في إزالة العقبات المتبقية وفتح معابر جديدة والتوسع في سبل التواصل بين الطائفتين، و**يكبر تأكيد** تأييده لاقتراح الأمين العام إجراء حوار بين الطرفين والممثل الخاص لبحث إمكانية التوصل إلى اتفاق بشأن تكنولوجيا المراقبة وإخلاء المواقع المتاخمة للمنطقة العازلة، ولكنه يواصل **الإعراب عن الأسف** لعدم إحراز تقدم في هذا الصدد إلى اليوم؛

11 - **يثنى** على العمل الجاري الذي تقوم به اللجنة المعنية بالمفقودين، و**يحيي** بجميع الأطراف أن تعزز تعاونها مع اللجنة فيما تقوم به من عمل، ولا سيما عن طريق إتاحة إمكانية الوصول الكامل إلى جميع المناطق دون إبطاء والاستجابة في الوقت المناسب لطلبات الحصول على ما يكون في المحفوظات من معلومات عن مواقع الدفن المحتملة؛

12 - **يعرب** عن دعمه الكامل لقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص، ويقرر تمديد ولايتها لفترة إضافية تنتهي في 31 كانون الثاني/يناير 2025، و**يوكد** عزمه على مواصلة رصد الحالة في قبرص عن قرب، و**يوكد** كذلك استعداداه لاستعراض تنفيذ هذا القرار حسب اقتضاء الحال، أخذاً في الاعتبار مشورة الأمين العام الواردة في التقريرين المطلوبين في الفقرة 24 من هذا القرار؛

13 - **يدين** الانتهاكات المستمرة للوضع العسكري الراهن على طول خطوط وقف إطلاق النار وتعدّي كلا الجانبين، حسب التقارير، على المنطقة العازلة والمخاطر المرتبطة بذلك كما يدين حالات الاعتداء على الحدود التي عيّنتها البعثة للمنطقة العازلة والزيادة المبلغ عنها في عدد وشدة الانتهاكات العسكرية وأعمال التشييد غير المأذون بها على نحو ما تبيّنه الفقرات 10 و 17 و 18 و 19 و 20 و 21 و 22 و 23 و 26 و 27 و 32 من تقرير الأمين العام (S/2024/12)، وهو ما يشكل تحديات جسيمة لعمليات قوة الأمم المتحدة في قبرص والسلطة المنوطة بها؛

14 - **يحث بشدة** الجانبين وجميع الأطراف المعنية على احترام السلطة المنوطة بقوة الأمم المتحدة في المنطقة العازلة وفيما يتعلق بترسيم حدودها وعلى الامتناع عن اتخاذ أي إجراءات انفرادية تتعارض مع ذلك، **ويشير** إلى أن مجلس الأمن يعترف بترسيم قوة الأمم المتحدة في قبرص لحدود المنطقة العازلة، **ويعرب** عن قلقه الشديد إزاء الاتجاه المتمثل، حسب ما جاء في التقارير، في ارتكاب انتهاكات متكررة تنطوي على تحركات إلى الأمام عبر خط وقف إطلاق النار الشمالي وإزاء التحديات الرامية إلى تغيير الوضع الراهن في بعض أجزاء المنطقة العازلة، **ويؤكد من جديد** أهمية استخدام الجانبين مذكرة الأمم المتحدة لعام 2018 من أجل ضمان السلام والأمن في المنطقة العازلة، **ويطلب** مرة أخرى إلى الأمين العام إبلاغ مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة بأي إجراءات تعوق قدرة قوة الأمم المتحدة في قبرص على الوفاء بالولاية المنوطة بها، بما في ذلك المخاطر المحدقة بسلامة المنطقة العازلة، وكذلك بسلامة أفراد قوة حفظ السلام وأمنهم وإمكانية وصولهم إلى وجهاتهم وحرية تنقلهم، وبجميع حالات التدخل في أنشطة قوة الأمم المتحدة في قبرص على صعيد الجزيرة من قبل أيٍّ من الجهات الفاعلة، وما يُبذل من جهود لمحااسبة مرتكبي هذه الأفعال، حسب انطباق الحال، **ويدعو بشكل عاجل** الجانبين إلى احترام سلامة وحرمة المنطقة العازلة وإزالة كل ما تم تشييده بدون ترخيص ومنع الأنشطة العسكرية أو المدنية غير المأذون بها في المنطقة الواقعة بين خطوط وقف إطلاق النار وعلى طولها؛

15 - **يشدد** على أن السلطة المنوطة بقوة الأمم المتحدة في قبرص تمتد إلى جميع أنحاء قبرص، **ويدعو** جميع الأطراف إلى مواصلة التعاون مع قوة الأمم المتحدة، **ويحث بقوة** على الاحترام التام لحرية تنقل القوة في جميع أنحاء قبرص وعلى رفع كل القيود المفروضة على حركة البعثة وقدرتها على الوصول، بما في ذلك لضمان الرصد والإبلاغ المنتظمين والفعالين من جانب البعثة وبخاصة عن الوضع في فاروشا وفي غيرها من الأماكن، **ويؤكد** أن فرض القيود على حرية التنقل يمكن أن يشكل خطراً جسيماً على سلامة وأمن أفراد الأمم المتحدة العاملين في عمليات حفظ السلام، **ويعرب** باستخدام القوة للأدوات ذات الصلة من أجل تحسين تقديرها للحالة العسكرية **ويشجع** على إحراز مزيد من التقدم في هذا الصدد في حدود الموارد المتوافرة بالفعل وبالتشاور، حسب الاقتضاء، مع الأطراف بما يتماشى مع الممارسة القائمة، **ويطلب** إلى الأمين العام وإلى الدول الأعضاء وجميع الأطراف أن يعزّزوا جهودهم لاتخاذ جميع التدابير المناسبة لضمان سلامة أفراد القوة وأمنهم وحرية تنقلهم مع تمكينهم من الوصول إلى وجهاتهم فوراً ودون عوائق، بما يتسق مع القرار 2518 (2020)؛

16 - **يعرب عن القلق** إزاء الأنشطة غير المأذون بها أو الأنشطة الإجرامية في المنطقة العازلة وما تشكّله من مخاطر على سلامة حفظة السلام وأمنهم، **ويدين** أي هجوم على قوة الأمم المتحدة في قبرص وعلى أفرادها، ويدعو إلى محااسبة مرتكبي هذه الهجمات؛

- 17 - يؤكد أهمية اتباع نهج استباقي إزاء الاتصالات الاستراتيجية، ويطلب إلى قوة الأمم المتحدة في قبرص أن تعزز جهودها المبذولة حالياً من أجل رصد ومكافحة المعلومات المضللة والمعلومات المغلوطة؛
- 18 - يكرر دعوته إلى الجانب القبرصي التركي والقوات التركية لإعادة الوضع العسكري الراهن في ستروفيليا إلى ما كان عليه قبل 30 حزيران/يونيه 2000، ويؤكد مجدداً أهمية احترام حرية تنقل القوة؛
- 19 - بحث مرة أخرى زعمي الطائفتين على الاتفاق على خطة عمل من أجل إخلاء قبرص من الألغام والاستمرار في تنفيذ الخطة، وعلى تذليل العقبات القائمة أمام هذا العمل على نحو ما تبينه الفقرة 24 من تقرير الأمين العام (S/2024/12)، بغية إحراز تقدم سريع نحو تطهير مناطق الجزيرة التسع والعشرين المتبقية التي يُشتبه في كونها مناطق خطرة؛
- 20 - يطلب إلى الأمين العام تنفيذ الأنشطة والالتزامات القائمة التالية عند تخطيط وتنفيذ عمليات قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص، في حدود الولاية ومنطقة العمليات وبما يتواءم مع المبادئ التوجيهية والأنظمة القائمة للأمم المتحدة:
- (أ) المتطلبات المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن بموجب القرار 1325 (2000) وجميع القرارات التي تتناول قضايا المرأة والسلام والأمن، بما في ذلك عن طريق السعي إلى زيادة عدد النساء في القوة تمشياً مع القرار 2538 (2020)، بأساليب تشمل ضمان مشاركة المرأة مشاركة كاملة ومتساوية ومؤثرة على جميع المستويات، وفي جميع جوانب عملياتها، بما في ذلك في مواقع القيادة العليا، وعبر ضمان بيئات عمل للمرأة في عمليات حفظ السلام تكون آمنة وتمكينية ومراعية للاعتبارات الجنسانية، فضلاً عن المراعاة التامة للاعتبارات الجنسانية باعتبارها مسألة شاملة تتداخل في كافة مجالات ولاية البعثة، والتأكيد من جديد على أهمية توافر الخبرة الكافية في الشؤون الجنسانية لدى جميع عناصر البعثة وتعزيز القدرات اللازمة لتنفيذ ولاية البعثة بطريقة تراعي المنظور الجنساني؛
- (ب) متطلبات الأداء في مجال حفظ السلام بموجب القرارين 2378 (2017) و 2436 (2018)؛
- (ج) سياسة الأمم المتحدة بشأن عدم التسامح إطلاقاً إزاء سوء السلوك الجسيم والاستغلال والانتهاك الجنسيين والتحرش الجنسي، وجميع الإجراءات المنصوص عليها بموجب القرار 2272 (2016)، وإبلاغ مجلس الأمن في حالة حدوث حالات سوء سلوك من هذا القبيل؛
- (د) تنفيذ إجراءات أكثر فعالية في مجال إجلء المصابين والإجلء الطبي، فضلاً عن نشر قدرات معززة في مجال الإجلء الطبي؛
- (هـ) اتخاذ إجراءات فعلية وناجعة لتحسين التخطيط والتشغيل في مرافق القوة وترتيباتها المتعلقة بالسلامة والأمن؛
- (و) المتطلبات المتعلقة بالشباب والسلام والأمن بموجب القرارات 2250 (2015) و 2419 (2018) و 2535 (2020)؛
- 21 - بحث البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة على مواصلة اتخاذ الإجراءات المناسبة لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين، بما في ذلك فحص السجلات الشخصية والتدريب التوعوي لجميع الأفراد قبل النشر وأثناء البعثة، من أجل كفالة المساءلة التامة في حالة إتيان الأفراد التابعين لها أي سلوك من هذا القبيل،

بوسائل منها إجراء التحقيقات في الوقت المناسب في جميع ادعاءات الاستغلال والانتهاك الجنسيين، واتخاذ التدابير التأديبية الملائمة، وإبلاغ الأمم المتحدة فوراً بجميع الإجراءات المتخذة، ويدعو الأمين العام وفقاً لقراري مجلس الأمن 2272 (2016) و 2436 (2018) إلى إعادة الوحدات إلى أوطانها عندما تكون هناك أدلة موثوقة على قيام تلك الوحدات بأعمال استغلال وانتهاك جنسيين على نطاق واسع أو بشكل منهجي؛

22 - **يطلب** إلى البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة أن تنفذ الأحكام ذات الصلة من القرار 2538 (2020) وجميع القرارات الأخرى ذات الصلة بشأن تقليل العوائق أمام مشاركة المرأة على جميع المستويات وفي جميع المناصب في عمليات حفظ السلام وتكثيف تلك المشاركة، بما في ذلك عن طريق ضمان بيانات عمل للنساء في عمليات حفظ السلام تكون آمنة وتمكينية ومراعية للاعتبارات الجنسانية؛

23 - **ينوه** بالاستراتيجية البيئية لإدارة الدعم العملي بالأمم المتحدة (المرحلة الثانية)، التي تشدد على حسن إدارة الموارد وعلى تركّز البعثة إرثاً إيجابياً وتتوخى تحقيق هدف التوسع في استخدام الطاقة المتجددة في البعثات لتعزيز السلامة والأمن وتوفير التكاليف وزيادة أوجه الكفاءة وتحقيق فوائد للبعثة؛

24 - **يطلب** إلى الأمين العام أن يقدم، بحلول 4 تموز/يوليه 2024 و 3 كانون الثاني/يناير 2025، على التوالي، تقريرين عن مساعيه الحميدة، ولا سيما عن التقدم المحرز صوب التوصل إلى منطلقٍ توافقي لمفاوضات مجدّية تبتغي النتائج وتفضي إلى تسوية، و**يشجع** زعمي الطائفتين على موافاة بعثة الأمين العام للمساعي الحميدة بإحاطات خطية كل ستة أشهر عن آخر ما اتخذاه من إجراءات منذ اتخاذ هذا القرار دعماً لأجزائه ذات الصلة، ولا سيما فيما يتعلق بالفقرات 7 و 8 و 9 و 10، بغية التوصل إلى تسوية دائمة وشاملة، و**يطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يدرج مضامين تلك الإحاطات في تقريره عن المساعي الحميدة؛ و**يطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يقدم، بحلول 4 تموز/يوليه 2024 و 3 كانون الثاني/يناير 2025، على التوالي، تقريرين عن تنفيذ هذا القرار يوفران لمجلس الأمن تحليلاً متكاملاً يستند إلى الأدلة ويرتكز على البيانات وتقييمات استراتيجية ومشورة صريحة، بالاستفادة من البيانات التي تُجمَع وتُحلَّل من خلال النظام الشامل للتخطيط وتقييم الأداء، وتنفيذ البعثة للإطار المتكامل للأداء والمساءلة في مجال حفظ السلام وغيره من أدوات التخطيط الاستراتيجي وقياس الأداء لوصف أثر البعثة وأدائها العام، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالمحاذير غير المعلنة، ورفض المشاركة في الدوريات أو تسببها وأثر ذلك على البعثة، وكيفية معالجة حالات التقصير في الأداء المبلغ عنها، وإطلاع مجلس الأمن على آخر مستجدات الأحداث حسب الضرورة؛

25 - **يقرر** أن يبقى المسألة قيد نظره.